**الاتفاقيات الدولية لحماية البيئة :**

ابرمت مجموعة من الاتفاقيات بشأن حماية البيئة سواء على المستوى العالمي ، أوالاقليمي أو الثنائي .

 **\* على المستوى العالمي :**

تعددت وتنوعت الاتفاقيات التي تم ابرامها على المستوى العالمي بشأن معالجة قضية البيئة  أهمها :

**ـ**اتفاقية لندن 1954 والخاصة بمنع تلوث البحار بالنفط ؛

**ـ** اتفاقية باريس 1960 بشأن التجارب اﻠﺫرية ؛

**ـ** اتفاقية 1969 بشأن التدخل في أعالي البحار في حالات الكوارث الناجمة عن التلوث وقد عالجت ﻫﺫه الاتفاقية القواعد المنظمة للاجراءات الضرورية لحماية الشواطئ في حالات وقوع أضرار ناشئة عن كوارث نفطية في أعالي البحار ؛

**ـ**اتفاقية بركسيل 1970 بشأن صيد وحماية الطيور؛

**ـ** اتفاقية باريس عام 1972 المبرمة في اطار منظمة (اليونسكو) بشأن حماية التراث الطبيعي والثقافي ؛

**ـ** اتفاقية اسلو 1972 بشأن منع التلوث البحري من خلال القاء النفايات من الطائرات والسفن ؛

**ـ**مجموعة المبادئ الصادرة عن منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية عام 1972 ؛

**ـ** الاعلان العالمي للبيئة في استوكهولم سنة 1972 ويعتبر بمثابة اللبنة الاولى في صرح القانون الدولي للبيئة ؛

**ـ** اتفاقية واشنطن 1977 في اطار منظمة العمل الدولية ، بشأن حماية العمال من الاخطار المهنية الناجمة في بيئة العمل عن تلوث الهواء وعن الضوضاء والاهتزازات ؛

**ـ** الميثاق العالمي للطبيعة سنة 1980 ؛

**ـ**اتفاقيات الامم المتحدة لقانون البحار عام 1982 ؛

**ـ** اتفاقية فيينا 1982 بشأن حماية طبقة الاوزون وقد قررت ان على الدول الاطراف ان تتعاون معا في ترقية التنمية ونقل التكنولوجيا والمعرفة ﺫلك بما يتفق مع قوانينها ولوائحها وممارساتها العلمية وآﺨﺫا في الحسبان حاجات الدول النامية ؛

**ـ** الاتفاقية الدولية المبرمة سنة 1986 بشأن المساعدة المتبادلة في حالة وقوع حادث نووي؛

كما صدر في ﻫﺫا السياق مجموعة من الاعلانات والمواثيق الدولية التي احتوت بدورها على العديد من المبادئ المتعلقة بالبيئة منها على الخصوص :

ـ الاعلان الصادر عن قمة الارض بريو 1992 ؛

**ـ** بروتوكول كيوطو 16 مارس 1998 اﻠﺫي يلزم الدول المتقدمة بالحد من الانشطة الاقتصادية.

**\*على المستوى الاقليمي :**

**ـ** الاتفاقية الافريقية لحفظ الموارد الطبيعية 1968 م ؛

**ـ**اتفاقية هلسنكي 1974 بشأن حماية البيئة لبحر البلطيق ؛

**ـ**مبادئ هلسنكي 1975 الصادرة عن مؤتمر الامن والتعاون الاوروبي .

**ـ**اتفاقية برشلونة بشأن حماية البحر الابيض المتوسط من التلوث 1976م؛

**ـ** اعلان مبادئ الصادر في اطار مجلس اوروبا 1978 بشأن مكافحة التلوث الهوائي .

**ـ** اتفاقية الكويت الاقليمية للتعاون في مجال حماية البيئة البحرية من التلوث عام 1978 م ؛

**ـ** اتفاقية حماية البيئة المبرمة 1979 بين الدول الاسكندنافية ؛

**ـ** الاتفاقية الاوروبية عام 1979 بشأن حفظ الاحياء البرية والسواحل الطبيعية الاوروبية ؛

**ـ** الاتفاقية المبرمة 1979 في اطار اللجنة الاقتصادية الاوروبية بشأن مكافحة التلوث البعيد المدى عن الحدود ؛

**ـ**اتفاقية جدة 1982 ، بشأن حماية البيئة البحرية للبحر الاحمر وخليج عدن .

·        **على المستوى الثنائي :**

يمكن القول بأن العمل الدولي على المستوى الثنائي يعتبر محدودا الى حد كبير بالمقارنة مع المستويين السالفي اﻠﺫكر ، لأن الدول عادة ما تنظم علاقاتها المتبادلة مع بعضها البعض بصورة ثنائية ووفقا المقتضيات مبدأ السيادة ومن تطبيقات العمل الدولي على ﻫﺫا المستوى نشير الى المعاهدات الاربعة التالية :

**ـ**المعاهدة المجرية – النمساوية 1956 بشأن الاستخدامات الاقتصادية للمياه .

**ـ** المعاهدة الهندية – الباكستانية 1960 بشأن استخدام نهر الهندوس

**ـ** الاتفاق الروسي – البولندي 1964 بشأن المحافظة على المياه السطحية والجوفية ومكافحة التلوث .

**ـ** المعاهدة الامريكية – الكندية 1972 بشأن أحواض المياه في البحيرات العظمى .

**ـ الآليات لحماية البيئة :**شكلت المنظمات الدولية العالمية منها والاقليمية العامة والمتخصصة الالية والاطار التنظيمي لتوحيد الجهود الدولية في مجال حماية البيئة والتنسيق بينها ، والواقع انه على الرغم من غموض الكثير من المواثيق المنشئة  لبعض ﻫﺫه المنظمات فيما يتعلق بالاساس القانوني اﻠﺫي يجيز لها الاضطلاع بوظائف معينة في المجال المحافظة على البيئة وحمايتها والحد من خطورة المشكلات المرتبطة بها ، وقد اضطلعت ﻫﺫه المنظمات بالدور اﻠﻤﺫكور عن طريق انشاء اجهزة فرعية خاصة ، وقد كان للامم المتحدة فضل السبق في ﻫﺫا الخصوص فكما هو معلوم كان من بين التوصيات الرئيسية التي انتهى بها مؤتمر استوكهولم 1972 حول البيئة وهو المؤتمر اﻠﺫي حضره ممثلون عن جميع أعضاء الامم المتحدة ، تلك التوصية التي اشارت الى وجوب انشاء جهاز دولي يكون تابعا ﻠﻫﺫه المنظمة الدولية ويعنى بالشؤون البيئية وقد وافقت الجمعية العامة للامم المتحدة على قبول ﻫﺫه التوصيات وبادرت في ديسمبر من العام نفسه الى انشاء جهاز خاص ﻠﻫﺫا الغرض أطلق عليه (برنامج الامم المتحدة للبيئةPNUE  ) وقد أسهمت وظائف ﻫﺫا الجهاز في العمل  ، من اجل ترقية التعاون الدولي في مجال البيئة وتقديم التوصيات المناسبة في ﻫﺫا الشأن ومتابعة الوضع البيئي الدولي وتنمية ونشر المعارف البيئية للتنسيق بين الجهود الوطنية والدولية في مجال البيئي وتمويل برامج البيئية وتقديم المساعدات اللازمة في اطار الامم المتحدة والى جانب ﻫﺫا الجهاز اﻠﻤﺫكور انشئت لجان فرعية أخرى عديدة تعنى بالموضوع ﺫاته في اطار المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

كما قامت بعض المنظمات الدولية المتخصصة بدورها بتوفير آليات خاصة بقضايا البيئة ويصدق ﺫلك بشكل ملحوظ على المنظمات الاتية : اليونسكو للاغدية والزراعة ، المنظمة البحرية ، منظمة العمل الدولية . ويقوم المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للامم المتحدة بمهمة التنسيق بين أنشطة ﻫﺫه المنظمات والاجهزة النوعية التي تنشئها تلافيا للازدواج اﻠﺫي يمكن ان يحدث بينها .

أما على المستوى المنظمات الدولية الاقليمية فتعتبر المنظمات التابعة لدول الاتحاد الاوروبي رائدة في مجال حماية البيئة وتوفير الاطار التنظيمي المناسب ﻠﺫلك ومن اهم الاجهزة واللجان والمؤتمرات التي انشأتها دول الاتحاد وخولتها سلطات واختصاصات واسعة كاللجنة الفرعية الخاصة بتلوث الهواء ، واللجنة الخاصة بتلوث المياه ولجنة التخطيط الشامل للاقاليم ، واللجنة الخاصة بالاثار والمواقع الطبيعية المميزة ، المؤتمر للمحافظة على الطبيعة ، المؤتمر الاوروبي للسلطات المحلية والاهلي ، المؤتمر الوزاري (الاوروبي) بشأن البيئة ، اللجنة الخاصة بالتنسيق لمشاكل البيئة ، اللجنة الخاصة بالبيئة والصحة .

وأخيرا يمكن القول وبالرغم من النمو المزدوج للقانون الدولي البيئي على المستوى الكمي والنوعي ، الا انه مازال يعاني من صعوبات تتعلق بتطبيقه  ، فهو في الغالب يأﺨﺫ شكل توصيات غير ملزمة للدو

تعرف المنظمات غير الحكومية، التي تطلق عليها أحياناً تسمية «المنظمات أو الجمعيات الأهلية»، بأنها منظمات أو جمعيات تطوعية لا تهدف الى تحقيق ربح، يتجاوب المواطنون من خلالها مع قضايا محددة، ويعملون من أجلها، سواء بصفتهم أفراداً أو جماعات. ويرجع تكوين المنظمات الأهلية الأولى الى ما قبل القرن العشرين. في ذلك الوقت كان معظم أعضاء هذه الجمعيات من الأغنياء والنبلاء الذين ينظمون الرحلات الاستكشافية، أو يعملون على حماية أنواع من الحياة البرية، أو مناطق طبيعية متميزة، أو غير ذلك. ومع بزوغ الحركة البيئية الحديثة في منتصف الستينات من القرن الماضي، تكونت مئات من المنظمات غير الحكومية، خاصة في الولايات المتحدة الأميركية وأوروبا، واختلفت اهتماماتها حول القضايا البيئية، فمنها ما كان يهتم بالحياة البرية، ومنها ما كان يهتم بالبيئة البحرية، الى ما هنالك. ولقد لعبت هذه المنظمات دوراً هاماً في الضغط على الحكومات المختلفة لعقد مؤتمر الأمم المتحدة لبيئة الانسان في استوكهولم عام 1972، وفي نشر الوعي والعمل البيئي بعد ذلك.

ويمكن تقسيم المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال البيئة الى ثلاثة أنواع: الأول، منظمات نشأت على المستوى الوطني، وتحولت بعد ذلك الى العمل على المستوى العالمي، مثل الصندوق العالمي لحماية الطبيعة، ومنظمة السلام الأخضر (غرينبيس)، وأصدقاء الأرض. والنوع الثاني، منظمات تعمل على المستوى الاقليمي. والثالث، وهو النوع الغالب، منظمات تعمل على المستوى الوطني (والمحلي أيضاً).

ومنذ 1972 حدثت زيادة كبيرة في عدد، وعضوية، المنظمات غير الحكومية العاملة في مجالات البيئة في معظم دول العالم. فمثلاً، ارتفع عدد أعضاء هذه المنظمات في الولايات المتحدة من أقل من ثلاثة ملايين في 1971 الى أكثر من عشرة ملايين مع مطلع القرن الحالي، وفي المملكة المتحدة ارتفع العدد من أقل من نصف مليون الى أكثر من أربعة ملايين خلال الفترة نفسها. كذلك ازداد عدد المنظمات غير الحكومية في الدول النامية. ففي الهند، مثلاً، هناك أكثر من 12000 منظمة، وعشرات الآلاف من المجموعات المحلية الصغيرة التابعة لها. وفي بنغلادش هناك نحو عشرة آلاف منظمة. ولكن يجب توخي الحذر في التعامل مع هذه الأرقام ومقارنتها، لأن هناك اختلافات كبيرة في تعريف المنظمات الأهلية العاملة في مجالات البيئة بين الدول النامية، مما ينتج عنه أحياناً تضارب في الاحصاءات.

ومن التطورات الهامة خلال العقود القليلة الماضية الاعتراف المتزايد، خاصة في الدول المتقدمة، بأهمية دور المنظمات غير الحكومية وضرورة إشراكها في مناقشة السياسات والعمل البيئي. ففي كندا، مثلاً، أنشئت طاولات مستديرة تضم ممثلين عن الحكومة والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية لمناقشة القضايا البيئية على المستوى القومي، أو المحلي.

وفي العالم العربي، شهدت السنوات الأخيرة زيادة في عدد الجمعيات الأهلية التي تهتم بشؤون البيئة، إما مباشرة وإما من خلال علاقة البيئة باهتماماتها الأساسية. ولكن معظم هذه الجمعيات يواجه مشاكل كثيرة. فبجانب بعض القيود التشريعية والنقص في الموارد المالية، هناك مشاكل إدارة الجمعيات وعدم وضوح مفهوم العمل التطوعي. فالتطوع يمتد في مفهومه إلى أبعد بكثير من مجرد العضوية في الجمعيات الأهلية. ولكن تبني هذا المفهوم يحتاج إلى قدرات إدارية وتنظيمية، كما يحتاج إلى تضافر وتعاون بين الجمعيات الأهلية ووسائل الإعلام، وهو أمر غير موجود تقريباً في العالم العربي. وبالرغم من كل هذا، ساهمت الجمعيات، بما تعقده من ندوات ودورات تدريبية متواضعة، في نشر الوعي بقضايا البيئة، ولكنها لم تستطع حتى الآن تحقيق أهدافها الرئيسية، وهي إحداث تغيرات ملموسة في سلوكيات الأفراد، وتشجيع العمل التطوعي والمشاركة الشعبية الفعالة للتعامل مع المشاكل البيئية المختلفة، والتأثير فعلياً في السياسات البيئية الوطنية.

وتعتمد أعداد كبيرة من الجمعيات الأهلية على الدولة في توفير حد أدنى من الموارد يسمح لها بالاستمرار. وبهذا تفقد الجمعيات أصلاً صفة العمل الأهلي، وتصبح خاضعة بشكل أو بآخر للضغوط الحكومية. وهناك جمعيات أخرى تعتمد على التمويل من الدول المانحة للمعونات، أو من المشاريع التي تمولها المنظمات الدولية. ولقد أدى هذا الى حيود جمعيات كثيرة عن أهدافها الأصلية، بعد تحولها الى ما يشبه «المكاتب الاستشارية»، تتصارع في ما بينها للحصول على المزيد من المشاريع من هذه الدول والمنظمات. ولقد كان لذلك آثار سلبية كثيرة على